

الباب الثامن

في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة

إعلم أن هذا الباب واسع جداً ، لا يمكن حصره ، لكثرة ما جاء فيه ، ولكن نُشير إلى أكثره أو كثير منه ، بعبارات وجيزة ، فإن أكثر الذي نذكره فيه معروفٌ للخاصة والعامة ، ولهذا لا أذكر الأدلة في أكثره .

فمن ذلك : السنة كثرة الاعتناء بتلاوة القرآن في شهر رمضان ، وفي العَشرِ الأخير منه أكثر ، وليالي الوتر منه أكد ، ومن ذلك العَشرُ الأول من ذي الحجة ، ويوم عرفة ، ويوم الجمعة ، وبعد الصبح ، وفي الليل ، وينبغي أن يحافظ على قراءة « يس » ، و« الواقعة » ، و« تبارك » الملك .

فصل

السنة أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى ﴿الْعَرَّ ۝ تَنْزِيلٌ﴾ بكمالها ، وفي الثانية : ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ بكمالها^(١) ، ولا يفعل ما يفعله كثير من أئمة المساجد من الاقتصار على آياتٍ من كل واحدة^(٢) منهما مع تمطيط القراءة ، بل ينبغي أن يقرأهما بكمالهما ، ويُدرج^(٣) قراءته

(١) أخرج مسلم (٨٧٩) وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿الْعَرَّ ۝ تَنْزِيلٌ﴾ السجدة ، و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِّنَ الدَّهْرِ﴾ . وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين . وهو في « مسند » أحمد (٣٣٢٥) .

(٢) في حاشية الأصل : سورة . (نسخة) .

(٣) يعني يقرؤهما حذراً ، وقد نقل المصنف ص ١١١ عن أهل اللغة أنه يقال : حَدَرْتُ القراءةَ : إذا أدرَجْتها ، ولم تُمَطِّطها .

مع ترتيل .

والسنة أن يقرأ في صلاة الجمعة في الركعة الأولى سورة الجمعة بكمالها ، وفي الثانية سورة المنافقين بكمالها ، وإن شاء في الأولى : ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ الْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنِيَّةِ﴾ . فكلاهما صحيح عن رسول الله ﷺ^(١) ، وليجتنب الاقتصار على البعض ، ليفعل ما قدمناه .

والسنة في صلاة العيد في الركعة الأولى سورة ﴿ق﴾ ، وفي الثانية : ﴿أَقْرَبِ السَّاعَةَ﴾ بكمالها ، وإن شاء : ﴿سَبِّحْ﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ﴾ . فكلاهما صح عن رسول الله ﷺ^(٢) ، وليجتنب الاقتصار على البعض .

فصل

ويقرأ في ركعتي سنة الصبح بعد الفاتحة في الأولى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وفي الثانية : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ . وإن شاء قرأ في الأولى : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة : ١٣٦] الآية ، وفي الثانية : ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ﴾ [آل عمران : ٦٤] الآية ، فكلاهما صحيح من فعل رسول الله ﷺ^(٣) .

(١) أخرج مسلم (٨٧٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ﴿سَبِّحْ أَسْمَاءَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنِيَّةِ﴾ وانظر «مسند» أحمد (١٨٣٨٣) .

(٢) أخرج مسلم (٨٩١) (١٥) من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال : سألتني عمر بن الخطاب عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد ، فقلت : بـ﴿أَقْرَبِ السَّاعَةَ﴾ و﴿قُتُّ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ﴾ ، وانظر «مسند» أحمد (٢١٨٩٦) .

(٣) أخرج مسلم (٧٢٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي =

ويقرأ في سنة المغرب في الأولى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) ، وفي الثانية : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (٢) ، ويقرؤهما أيضاً في ركعتي الطواف (٣) ، وركعتي الاستخارة (٣) .

ويقرأ من أوتر بثلاث ركعات في الركعة الأولى ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ (١) ، وفي الثانية : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) ، وفي الثالثة : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١) والمعوذتين (٤) .

= الفجر : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١) . وأخرج أيضاً (٧٢٧) : (١٠٠) من حديث ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ والتي في آل عمران : ﴿ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ﴾ . وانظر « مسند » أحمد (٢٠٣٨) .

(١) أخرج الإمام أحمد في « المسند » (٤٧٦٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قرأ في الركعتين قبل الفجر ، والركعتين بعد المغرب ، بضعاً وعشرين مرة - أو بضع عشرة مرة - ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١) وهو حديث صحيح ، وانظر تمة تخريجه هناك .

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) ضمن حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ ، وفيه : فجعل المقام بينه وبين البيت . . . كان يقرأ في الركعتين : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١) و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) . وانظر تمة تخريجه في « مسند » أحمد (١٤٤٤٠) .

(٣) وذكره المصنف أيضاً في « الأذكار » . ونقل ابن علان في شرحه ٣/ ٣٥٤ عن الزين العراقي قوله : لم أجد في شيء من طرق الحديث تعيين ما يقرأ في ركعتي الاستخارة ، لكن ما ذكره النووي مناسب ، لأنهما سورتا الإخلاص ، فمناسب الإتيان بهما في صلاة المراد منها إخلاص الرغبة ، وصدق التفويض ، وإظهار العجز ، وسبق إليه الغزالي . ولو قرأ ما وقع فيه ذكر الخيرة ، كآية القصص ، وآية الأحزاب ، لكان حسناً . . . وقال الحافظ ابن حجر : الأكمل أن يقرأ قبل سورة الكافرون ، آية القصص : ﴿ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا يَسْكُرُونَ وَيَخْفَاؤُا إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿ تُرْجَعُونَ ﴾ [٦٨ - ٧٠] وقبل سورة الإخلاص آية الأحزاب : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ مُبِينًا ﴾ [٣٦] لأنهما مناسبتان كالسورتين ، وإن لم يرد .

(٤) أخرج الإمام أحمد في « المسند » (١٥٣٥٤) من حديث عبد الرحمن بن أبيزى ، عن النبي ﷺ ، =

فصل

ويستحبُّ أن يقرأ سورة الكهف يومَ الجمعة لحديث أبي سعيد الخدريِّ وغيره فيه . قال الشافعي رحمه الله تعالى في « الأم » : ويستحب أن يقرأها أيضاً ليلة الجمعة^(١) .

ودليل هذا ما رواه أبو محمد الدارميُّ بإسناده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة ، أضاء له من النور فيما بينه وبين البيت العتيق^(٢) .

وذكر الدارميُّ حديثاً في استحباب قراءة سورة هود يوم الجمعة^(٣) ، وعن

كان يقرأ في الوتر : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ و﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . وهو حديث صحيح ، وأخرجه كذلك (٢١١٤١) من حديث عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبي بن كعب . وانظر تمام تخريجهما فيه . وأخرج أيضاً (٢٥٩٦٤) مثله من حديث عائشة ، لكن زاد فيه في الثالثة قراءة المعوذتين ، وإسناد حديث عائشة ضعيف . وأخرجه الترمذي (٤٦٢) ، وابن ماجه (١١٧٢) من حديث ابن عباس ، ليس فيه قراءة المعوذتين ، وقال : والذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم أن يقرأ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ و﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . يقرأ في كل ركعة من ذلك بسورة .

(١) « الأم » ١/١٨٥ .

(٢) هو في سنن الدارمي (٣٤٠٧) . وأخرجه أيضاً أبو عبيد في « فضائل القرآن » ص ١٣١ ، وابن الضريس في « فضائل القرآن » (٢١١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢٤٤٤) من طريق هُشَيْم بن بشير ، عن أبي هاشم الرماني ، عن أبي مجلز لاحق بن حميد ، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد الخدري ، موقوفاً . وإسناده صحيح . قال البيهقي : المحفوظ موقوف .

(٣) أخرجه الدارمي (٣٤٠٤) ، والبيهقي أيضاً في « شعب الإيمان » (٢٤٣٨) من طريق مسلم بن إبراهيم ، عن همام ، عن أبي عمران الجوني ، عن عبد الله بن رباح ، عن كعب الأحبار قال : قال رسول الله ﷺ : « اقرأوا سورة هود يوم الجمعة » . ورجاله ثقات غير أنه مرسل . وأخرجه أيضاً الدارمي (٣٤٠٣) ، وأبو داود في « المراسيل » (٥٩) من طريق يزيد بن =

مكحول^(١) التابعي الجليل استحباب قراءة آل عمران يوم الجمعة^(٢) .

فصل

ويُستحب الإكثارُ من تلاوة آية الكرسيّ في جميع المواطن ، وأن يقرأها كلَّ ليلة إذا أوى إلى فراشه ، وأن يقرأ المعوذتين عقيب كل صلاة ، فقد صحَّ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : أمرني رسولُ الله ﷺ أن أقرأ المعوذتين دُبْر كل صلاة . رواه أبو داود والترمذيُّ والنسائيُّ . قال الترمذيُّ : حديث حسن صحيح^(٣) .

فصل

يستحب أن يقرأ عند النوم آية الكرسي ، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، والمعوذتين ، وآخر سورة البقرة ، فهذا مما يهتم به ، ويتأكد الاعتناء به ، فقد ثبت فيه أحاديثٌ صحيحة .

ففي الصحيحين عن أبي مسعود البَدْرِيِّ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « الآيتان من آخرِ سورةِ البقرة ؛ مَنْ قرَأَهُمَا^(٤) في ليلة ، كَفَتَاهُ^(٥) .

= هارون ، عن همام ، به ، لم يذكر كعب الأخبار .

(١) هو أبو عبد الله الشامي ، الفقيه ، أرسل عن النبي ﷺ ، وعن عدد من الصحابة ، عداه في أوساط التابعين ، من أقران ابن شهاب الزُّهري . مات سنة (١١٣هـ) وقيل غير ذلك . « السير » ١٥٥/٥ .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٣٩٧) من طريق يحيى بن الحارث ، عن مكحول قال : « من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة ، صلت عليه الملائكة إلى الليل » . وهو مقطوع .

(٣) سنن أبي داود (١٥٢٣) ، وسنن الترمذي (٢٩٠٣) ، و« المجتبى » ٦٨/٣ ، وانظر تمام تخريجه في « مسند » أحمد (١٧٤١٧) .

(٤) في حاشية الأصل : بهما . (نسخة) .

(٥) صحيح البخاري (٥٠٠٩) ، وصحيح مسلم (٨٠٨) ، وانظر تمة تخريجه في « مسند » =

قال جماعة من العلماء : كَفَّتَاهُ من قيام الليل ، وقال آخرون : كَفَّتَاهُ المَكْرُوهَ في ليلته .

وعن عائشة رضي الله عنها ، أَنَّ النبي ﷺ كان كلَّ ليلة يقرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ . وقد قَدَّمناه في فصل النفث بالقرآن^(١) .

وروى ابنُ أبي داود بإسناده عن علي رضي الله عنه قال : ما كنتُ أرى أحداً يعقلُ دخل في الإسلام ، ينام حتى يقرأ آية الكرسي^(٢) .

وعن عليٍّ أيضاً قال : ما كنتُ أرى أحداً يَعْقِلُ ينامُ قبل أن يقرأ الآياتِ الثلاثِ الأواخرَ من سورة البقرة . إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم^(٣) .

وعن عقبة بنِ عامر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لا يَمُرُّ بك ليلةٌ إلا قرأتَ فيها قل هو الله أحد ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ »^(٤) . فما أتت عليَّ ليلة

= أحمد (١٧٠٩٠) .

(١) ص ١٥٩ .

(٢) وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٢/١٠ ، وابن الضَّرِيرِيس في « فضائل القرآن » (١٦٨) من طريق وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبيد بن عمرو الخارفي ، عن علي رضي الله عنه ، قوله . ورجاله ثقات رجال الشيخين ، غير عبيد بن عمرو الخارفي ، فقد ذكره البخاري في « التاريخ الكبير » ٤٥٣/٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤١٠/٥ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حِبَّان في « الثقات » ١٣٧/٥ ، وقال : عداده في أهل الكوفة ، روى عنه أهلها ، وحسنه الحافظ ابن حجر ، فيما نقله عنه ابن علان في شرح « الأذكار » ١٧١/٣ .

(٣) أخرجه أيضاً ابنُ الضَّرِيرِيس في « فضائل القرآن » (١٧٦) من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق السَّيِّعي ، عن عمير بن سعيد ، عن علي ، قوله . ورجاله ثقات رجال الشيخين . وأخرجه الدارمي (٣٣٨٤) من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن سمع علياً ، فذكره .

(٤) وأخرج نحوه الإمام أحمد في « المسند » (١٧٢٩٦) .

إلا وأنا أقرؤهن .

وعن إبراهيم النَّخعي قال : كانوا يستحبون أن يقرؤوا هؤلاء السُّورَ في كلِّ ليلةٍ ثلاثَ مرَّاتٍ^(١) : « قل هو الله أحد » والمُعَوِّذَتَيْنِ . إسناده صحيح على شرط مسلم^(٢) .

وعن إبراهيم أيضاً : كانوا يعلمونهم إذا أووا إلى فُرُشِهِمْ أن يقرؤوا المُعَوِّذَتَيْنِ .
وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ سورةَ الزُّمَرِ وبني إسرائيل . رواه الترمذي ، وقال حسن^(٣) .

فصل

ويستحبُّ أن يقرأ إذا استيقظ من نومه كلَّ ليلةٍ آخِرَ آلِ عِمْرانَ ، من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ إلى آخرها ، فقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ كان يقرأ خواتيم آلِ عِمْرانَ إذا استيقظ^(٤) .

فصل فيما يقرأ عند المريض

يستحبُّ أن يُقرأ عند المريض الفاتحةُ ، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح فيها : « وما أدراك^(٥) أنها رقية ؟ »^(٦) ويستحبُّ أن يُقرأ عنده : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ

- (١) سلف ذكر حديث عائشة ص ١٥٩ ، وفيه : يفعل ذلك ثلاث مرات . وهو في الصحيح .
- (٢) وأورده المصنف في « الأذكار » أيضاً . وذكر ابن علان في « شرحه » ١٧٢/٣ أن ابن أبي داود أخرج هذا الأثر عن إبراهيم النَّخعي بسنتين صحيحين ، أخرج الشيخان لجمع رواتهما . ثم قال : فعجب من اقتصار الشيخ (يعني المصنف) على شرط مسلم .
- (٣) سنن الترمذي (٢٩٢٠) ، وأخرجه أحمد (٢٤٣٨٨) أتمَّ منه ، وانظر تمة تخريجه فيه .
- (٤) أخرجه البخاري (٤٥٦٩) ، ومسلم (٧٦٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، وهو في « مسند » أحمد (٢٤٨٨) .
- (٥) في حاشية الأصل : يدريك . (نسخة) .
- (٦) أخرجه البخاري (٢٢٧٦) ، ومسلم (٢٢٠١) من حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله =

أَحَدٌ ﴿١﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿١﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿١﴾ مع
النَّفْثِ فِي الْيَدَيْنِ ، فقد ثبتَ ذلك في الصحيحين من فعلِ رسولِ الله ﷺ ، وقد
تقدّم بيانه في فصل النفث في آخر الباب الذي قبل هذا^(١) .

وعن طلحة بن مُصَرِّفٍ قال : كان يقالُ : إنَّ المريضَ إذا قُرِيَءَ عنده
القرآنُ ، وجدَّ لذلك خِيفَةً ، فدخلتُ على خيثة وهو مريض ، فقلتُ : إني
أراك اليوم ضاحكاً^(٢) ، فقال : إني^(٣) قُرِيَءَ عندي القرآنُ^(٤) .

وروى الخطيبُ أبو بكر البغداديُّ^(٥) رحمه الله بإسناده أنَّ الرماديَّ^(٦)
رضي الله عنه كان إذا اشتكى شيئاً قال : هاتوا أصحابَ الحديث ، فإذا حضروا
قال : اقرؤوا عليَّ الحديث^(٧) . فهذا في الحديث ، فالقرآنُ أَوْلَى .

فصل فيما يُقرأ عند الميِّت

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : يُستحبُّ أن يقرأَ عندهُ ﴿يس﴾ لحديث
مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه ، أن النبيَّ ﷺ قال : « اقرؤوا يس على موتاكم »
رواه أبو داود ، والنسائيُّ في « عمل اليوم والليلة » ، وابن ماجه بإسناد

= عنه ، وفيه قصة ، وهو في « مسند » أحمد (١٠٩٨٥) .

(١) تقدم ص ١٥٩-١٦٠ .

(٢) في حاشية الأصل ، و(أ) و(ج) و(م) و« فضائل القرآن » لأبي عبيد ص ٢٣٣ : صالحاً ،
وهو الأشبه .

(٣) في حاشية الأصل : إنه . (نسخة) .

(٤) أخرجه أبو عبيد ص ٢٣٣ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢٥٧٩) .

(٥) هو أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، محدث الوقت ، خاتمة الحفاظ ، صاحب التصانيف

مثل : « تاريخ بغداد » وغيرها . توفي سنة (٤٦٣هـ) . « السير » ٢٧٠/١٨ .

(٦) هو أحمد بن منصور بن سيَّار ، أبو بكر الرَّمادي ، البغدادي ، كان رفيقاً وصاحباً ليجي بن

مَعِين في رحلته ، مات سنة (٢٦٥هـ) . « السير » ٣٨٩/١٢ .

(٧) « شرف أصحاب الحديث » (١٨٩) .

ضعيف^(١) .

وروى مجالد عن الشعبيّ قال : كانت الأنصار إذا حضروا ، قرؤوا عند الميت سورة البقرة . ومجالد ضعيف^(٢) .

(١) سنن أبي داود (٣١٢١) ، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٩١٣) و(١٠٩١٤) - وهو في « عمل اليوم والليلة » (١٠٧٤) و(١٠٧٥) - وسنن ابن ماجه (١٤٤٨) . وإسناده ضعيف - كما ذكر المصنف - لجهالة راويين فيه . وانظر تمة تخريجه في « مسند » أحمد (٢٠٣٠١) . قال ابن حبان عقب إخرجه الحديث في صحيحه (٣٠٠٢) : قوله : « اقرؤوا على موتاكم يس » : أراد به من حضرته المنيّة ، لا أن الميت يُقرأ عليه ، وكذلك قوله ﷺ : « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله » .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٦/٣ ، وقد بين المصنف علته .